

الإحكام لابن حزم

□ ابن الزبير قال أنا وا□ لمع عثمان بن عفان بالجحفة ومعه رهط من أهل الشام منهم حبيب بن مسلمة الفهري إذ قال عثمان وذكر له التمتع بالعمرة إلى الحج أن أتوا الحج وخلصوه في أشهر الحج فلو أخرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل فإن □ قد أوسع في الخير فقال له علي عمدت إلى سنة رسول □ A ورخصة رخص □ للعباد بها في كتابه تضيق عليهم فيها وتنتهي عنها وكانت لذي الحاجة ولنائي الدار .

ثم أهل بعمرة وحج معا فأقبل عثمان على الناس فقال وهل نهيت عنها إني لم أنه عنها إنما كان رأيا أشرت به فمن شاء أخذه ومن شاء تركه .

كتب إلي النمري حدثنا أحمد بن سعيد نا ابن أبي دليم نا ابن وضاح نا إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي نا ضمرة بن ربيعة عن عثمان بن عطاء هو الخراساني عن أبيه قال أضعف العلم علم النظر أن يقول الرجل رأيت فلانا يفعل كذا ولعله قد فعله ساهيا .

كتب إلي النمري قال ذكر الحسن بن علي الحلواني نا عامر نا حماد بن زيد عن سعيد بن أبي صدقة عن ابن سيرين قال لم يكن أحد بعد النبي A أهيب لما لا يعلم مع أبي بكر ولم يكن أحد أهيب لما لا يعلم بعد أبي بكر من عمر وإن أبا بكر نزلت به قضية فلم يجد في كتاب □

تعالى منها أصلا ولا في السنة أثرا فاجتهد رأيه ثم قال هذا رأبي فإن يكن صوابا فمن □ D وإن يكن خطأ فمني وأستغفر □ تعالى .

كتب إلي النمري قال قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ أخبرهم قال نا بكر بن حماد نا مسدد بن مسرهد نا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريح حدثني سليمان بن عتيق عن طلق بن حبيب عن الأحنف بن قيس عن عبد □ بن مسعود عن النبي A قال ألا هلك المتنطعون ألا هلك المتنطعون ألا هلك المتنطعون .

كتب إلي النمري حدثنا عبد □ بن محمد نا عبد □ بن محمد القاضي بالقلزم نا محمد بن إبراهيم بن زياد بن عبد □ الرازي نا الحارث بن عبد □ بهمدان نا عثمان بن عبد الرحمن الوقاص عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة